


الورقات في بيان الديمقراطية والانتخابات

كتبه:

أبوالحارث إبراهيم بن علي البرجي
الجزائري

قراه وأذن بنشره

أبو عبد الرحمن يحيى بن علي الحجوري
حفظه الله تعالى



حَقُّوْا الطَّبِيعَ مَحْفُوْظَاتِهَا

المقدمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله نعمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، بلغ الرسالة، وأدى الأمانة، ونصح لهذه الأمة، وجاهد في الله حق جهاده حتى أتاه اليقين، القائل: «قَدْ تَرَكْتُكُمْ عَلَى الْبَيْضَاءِ لَيْلَهَا كَنَهَارُهَا، لَا يَزِيغُ عَنْهَا بَعْدِي إِلَّا هَالِكٌ»^(١).

وكما قال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ

دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

وقال -ﷺ-: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ

الْخَسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥].

وجاء من أثر ابن مسعود -رضي الله عنه-، أنه قال: من أراد أن ينظر إلى وصية محمد -ﷺ- التي عليها خاتمه، فليقرأ قوله تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ إلى قوله: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَٰلِكُمْ وَصَّيْتُ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥١-١٥٣]^(٢).

(١) رواه أحمد في "مسنده" (١٧١٤٢) وابن ماجه (٤٣) عن العرباض بن سارية -رضي الله عنه-.

(٢) صحيح أخرجه الترمذي (٣٠٧٠)، والطبراني (١٠٠٦٠)، وابن أبي حاتم في "التفسير" (١٤١٤/٥).

أما بعد:

فهذه نصيحةٌ أخويّةٌ تتعلّق بالديمقراطية والانتخابات، وأثرها على المجتمع الإسلامي، فقد قام بعض الناس ممن كان يجب السنة ويذب عنها، وصار يرى الانتخابات التي هي وليدة الديمقراطية، وأفتى بجوازها، فاستنكف الناس من قوله هذا، وأن هذا ليس فيه مصلحة لا للإسلام ولا للمسلمين، فطلب مني بعض الإخوة أن أبين ضررها، وأنها لا تجوز، وأنها محرمةٌ بنصوص الكتاب والسنة، وفتوى فحول علماء أهل السنة وشذّ آخرون فقالوا بها، ولا يعبأ بقول المخالف للدليل^(١).

فدعاني هذا الخطب والتعجب، لأكتب في هذا الشأن، وأبين لإخواني ضررها في المجتمع، ولقول النبي -ﷺ-: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ» قلنا: لمن. قال: «لله، وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ، وَلِأُئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ»^(٢).

ذكر شيخنا العلامة يحيى الحجوري -رحمته الله- كلاماً نفيساً تحت هذه الفقرة: «وَلِأُئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ» قال: (محبة الخير لهم، ومحبة بقاء ملكهم ما داموا من أئمة المسلمين، والدعاء لهم بالتوفيق، من عقيدة أهل السنة، وعدم الخروج عليهم، وعدم الثورات والانقلابات عليهم، والنصح لهم عمّا هم فيه من المعاصي، هذا والله من أعظم التعاون معهم على إصلاح أنفسهم وشعوبهم، واستمرار ملكهم، وهل نحن ننكر الانتخابات والديمقراطية ونحو ذلك، إلا لما فيها من العبث بالولاية العامة، والعبث بالدين والدنيا، ومنازعة ولي الأمر المسلم ما هو فيه،

(١) ومن هؤلاء عبيد الجابري، وفركوس الجزائري، أصلحهم الله.

(٢) أخرجه الإمام مسلم، وعلقه البخاري في «صحيحه» (باب: ٤٣ - من كتاب الإيمان) من حديث تميم الداري -رضي الله عنه-.

والقتل والقتال، وزعزعة الأمن، وضياع الأوقات، والأموال، والخداع، والكذب، والتزوير، وشهادة الزور، والتزايي الفاجرة...) إلخ. ١. هـ. بتصرف.

جاء من حديث أبي موسى -رضي الله عنه-، قال: قال رسول الله -ﷺ-: «الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ، يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا»^(١).

وجاء من حديث النعمان بن بشير -رضي الله عنه-، قال: قال رسول الله -ﷺ-: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مِثْلُ الْجَسَدِ؛ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى»^(٢).

قال الإمام النووي -رحمته الله-: (هذه الأحاديث صريحة في تعظيم حقوق المسلمين بعضهم على بعض، وحثهم على التراحم والملاطفة والتعاقد في غير إثم ولا مكروه، وفيه جواز التشبيه، وضرب الأمثال لتقريب المعاني إلى الأفهام). ١. هـ.^(٣)

وهذه الانتخابات والديمقراطية، هي عبارة عن سموم ألقاها أعداء الإسلام على المسلمين؛ لتفكيك شعوبهم، والله -ﷻ- يقول: ﴿وَلَنْ رَضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصْرَى حَتَّى تَبِيعَ مِلَّتَهُمْ﴾ [البقرة: ١٢٠].

وقال تعالى: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنْفُسِهِمْ﴾ [البقرة: ١٠٩].

(١) أخرجه البخاري (٤٨١)، ومسلم (٣٥٨٦).

(٢) أخرجه البخاري (٦٠١١)، ومسلم (٢٥٨٦).

(٣) "شرح النووي على مسلم" (ج ٨/ ١٩٣) دار ابن الهيثم.

فالواجب على المسلمين مراجعة دينهم، والتمسك بكتاب ربهم، وسنة نبيهم،
وإلى تحكيم شرع الله -ﷻ-، وعدم مجارات الكفار لما هم عليه من الضلال
المبين.

قال الإمام مالك -رحمته الله-: (لا يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح أولها).

الباب الأول: في الديمقراطية

الفصل الأول: تعريف الديمقراطية

الفصل الثاني: الدعوة إلى الديمقراطية

الفصل الثالث: دعوة النساء إلى الخروج للديمقراطية

الفصل الرابع: أقوال العلماء في الديمقراطية

الفصل الخامس: مفسد الديمقراطية

الباب الأول: في الديمقراطية

الفصل الأول: تعريف الديمقراطية

معنى كلمة الديمقراطية:

هي كلمة يونانية، تتكون من قطعتين:

١- ديمو (demo) ومعناها: الشعب.

٢- قراطس (kratos) ومعناها: السلطة.

والكلمة مجملة تعني: (السلطة الشعب).

وبتعبير آخر (حكم الشعب نفسه بنفسه).

✧ وتُعرَّف: بأنها نظامٌ سياسيٌّ يوفر فرصة المشاركة لكل أعضاء المجتمع، الذين لهم حقُّ التصويت، في اتخاذ القرارات، التي تؤثر في حياتهم الفردية والجماعية على حدٍّ سواء، في أيٍّ من المجالات الاجتماعية أو السياسية.

✧ وقد عرفها الرئيس الأمريكي (لنكوني) بأنها: حُكْمُ الشَّعب بالشَّعب وللشَّعب.

والديمقراطية كمذهب فلسفي: هي المذهب الذي يرجح أهل السلطة السياسية إلى الإدارة العامة للأمة.

الحكومة الديمقراطية: هي الحكومة التي تجعل الشعب صاحب السلطة، ومصدر السيادة، وهي تعني في النهاية حكم الأغلبية.

نشأتها:

هذه الفكرة بزغت من عصور متقدمة (أي: قبل الميلاد) وقد شهدت مدينتي (أثينا) و(إسبرطا) اليونانيتين تطبيق هذه الفكرة، وقد عبّر عنها أفلاطون بقوله: (إن مصدر السيادة هو الإدارة المتحدة للمدينة) أي: الشعب. في حين وضع أرسطو أنواع الحكومات، فقال: إنها ثلاث: ملكية، وأستقراطية، وجمهورية، أي: يتولى الشعب زمام أمور نفسه. ثم اندثرت بعد ذلك الديمقراطية، وعاشت أوربا تحت نظام الإقطاع، لقرون طويلة، ثم ظهرت من جديد؛ حيث لعبت الأيدي اليهودية بُعداً على ظهورها، تحت شعار ما يسمى (بالماسونية)^(١) وغيرها من الشعارات. ا.هـ.

المدارس الديمقراطية:

ليس هناك مفهوم موحد للديمقراطية، بل هو مبدأ تتعدد مفاهيمه بحسب المدارس الفكرية، ومن هذه المدارس: اللبرالية، الاشتراكية، الدكتاتورية، المصلحية، الجبرية.

(١) الماسونية لغة: معناها البنائين الأحرار.

وفي الإصطلاح: منظمة يهودية سرية هدامة إرهابية غامضة، محكمة التنظيم، تهدف إلى ضمان سيطرة اليهود على العالم، وتدعو إلى الإلحاد والإباحة والفساد، وتتستر تحت شعارات خداعة: (حرية - إخاء - مساواة إنسانية) جل أعضائها من الشخصيات المرموقة في العالم، ومن يوثقهم عهداً بحفظ الأسرار. ا.هـ.
راجع "الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة". (١/٦٥). راجع كتاب الشيخ عبد الحميد الحجوري "التوضيحات الجليلة لبيان حقيقة الديمقراطية".

أفكار ومبادئ الديمقراطية:

﴿ تقوم الديمقراطية على مبدأ أن الشعب هو مصدر السلطات بما في ذلك السلطة التشريعية، ويتم ذلك عن طريق اختيار ممثلين عن الشعب ينوبون عنه في مهمة التشريع و سنّ القوانين، فالمشعر المطاع في الديمقراطية هو الإنسان. ﴾
 ﴿ تقوم الديمقراطية على مبدأ حرية التدين والاعتقاد، فللمرء في ظلّ الأنظمة الديمقراطية أن يعتقد ما يشاء، ويتدين بالدين الذي يشاء، ويرتد إلى أيّ دين وقتما يشاء، وإن كان هذا الارتداد مؤدّاه الارتداد عن دين الله تعالى، إلى الإلحاد وعبادة غير الله -ﷻ- . ﴾

﴿ تقوم الديمقراطية على اعتبار الشعب حكمًا أوحد، تردّ إليه النزاعات والخصومات، فإذا حصل أي خلاف أو نزاع بين الحاكم والمحكوم، أو بين القيادة والقاعدة، تجد أن كلاً من الطرفين يهدد الآخر بالرجوع إلى إرادة الشعب، وإلى اختيار الشعب، ليفصل الشعب ما تم بينهما من نزاع أو اختلاف. ﴾

﴿ تقوم الديمقراطية على مبدأ حرية التعبير والإفصاح، أيًا كان هذا التعبير، إذ لا يوجد في الديمقراطية شيء مقدّس يحرم الخوض فيه، وأي إنكار على ذلك يعني إنكار على النظام الديمقراطي الحر برمته، ويعني: تحجيم الحرّيات المقدسة في نظر الديمقراطية والديمقراطيين. ﴾

﴿ تقوم الديمقراطية على مبدأ فصل الدين عن الدولة، وعن السياسة والحياة، فما لله لله، وهو فقط العبادة في الصوامع والزوايا، وما سوى ذلك من مرافق الحياة السياسة والاقتصادية، والاجتماعية، وغيرها فهي من خصومات الشعب. ﴾

﴿ تقوم الديمقراطية على مبدأ الحرية الشخصية، فللمرء في ظل الديمقراطية أن يفعل ما يشاء، ويأمر ما يشاء، ما لم يتعارض مع القانون الوضعي للبلاد. ﴾

﴿ تقوم الديمقراطية على مبدأ اعتبار موقف الأكثرية، وتبني ما تجتمع عليه الأكثرية، فالحق في نظر الديمقراطية الذي لا يجوز الاستدراك أو التعقيب عليه هو ما تقرره الأكثرية وتجتمع عليه لا غير. ﴾

﴿ في الديمقراطية كل شيء حتى ينال القبول؛ يجب أن يخضع للاختيار والتصويت، والاختيار يقع دائماً كما تقدم على ما تجتمع عليه الأكثرية. ﴾

﴿ تقوم الديمقراطية على مبدأ المساواة في الحقوق والواجبات بين جميع شرائح وأفراد المجتمع، بغض النظر عن انتماءاتهم العقديّة والدينيّة، والسيرة الذاتية لأخلاق الناس؛ فيستوي في نظر الديمقراطية كافة الناس، في تحديد من يحكم البلاد والعباد، وغيرها من الحقوق والواجبات. ﴾

﴿ تقوم الديمقراطية على نظريّة: أن المالك الحقيقي للمال هو الإنسان، وبالتالي فله أن يكتسب المال بالطرق التي يشاء، كما له أن ينفق ماله بالطرق التي يشاء ويهوى، وهذا ما يسمونه بالنظام الاقتصادي الحر، أو الرأسمالي الحر^(١). ﴾

سئل العلامة الوادعي -رحمّه الله- عن الديمقراطية كما في كتابه "غارة

الأشرطة":

السؤال: ما هي الديمقراطية، وهل توجد ديمقراطية إسلامية؟

الجواب: الديمقراطية معناها: الشعب يحكم نفسه بنفسه، أي: لا حاكمية

لله، فالآية: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [الأنعام: ٥٧]. ليس بصحيح عندهم: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا

(١) "الموسوعة المفضلة" (ص ٩٣٧).

﴿أَنزَلَ اللَّهُ قَوْلَ تِلْكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]، ﴿أَفَحُكْمَ الْجَهْلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: ٥٠]. ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١].

فكل هذا عندهم باطل، فمعناها: إلغاء كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ.

وليس هناك ديمقراطية إسلامية، بل هناك شورى، قال تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩]. والمشاورة تكون لأهل الحل والعقد، قال -ﷺ-: ﴿وَأْمُرْهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى: ٣٨]، والنبي -ﷺ-، كان يستشير أصحابه، وهكذا أبو بكر وعمر ومن بعدهم.

أما الديمقراطية فإنها كغيرها من الأمور التي نفقت على الانهزاميين، فالانهزاميون يقولون: اشتراكية إسلامية، ويقولون: شيوعي إسلامي، وبعثي إسلامي، وإن شئت سمّهم الملبّسين. ونحناح الجزائر يقول: أسميتها (الشورقراطية) الشورى الإسلامية، وقراطية كفر.

ونحناح اليمن^(١) يقول: تنقسم الديمقراطية إلى قسمين: إلى شورى كفرية، وإلى شورى مباحة!!!

وأنا أتحداهم أن يأتوا بآية من كتاب الله فيها الديمقراطية، أو يأتوا بحديث من أحاديث رسول الله ﷺ فيه الديمقراطية، ولكنه التلبيس، يلبسون على ضعفاء العقول، وضعفاء العلم الذين يسألون عنهم يوم القيامة، كما قال -ﷺ-: ﴿لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ أَلَا سَاءَ مَا يَزُرُونَ﴾ [النحل: ٢٥].

وهناك كتاب بعنوان: "سراب الديمقراطية"، أنصح بقراءته^(١).

(١) وهو الزنداني الحزبي صاحب الفتن في اليمن.

فهذه العوبة من قبل أعداء الإسلام ليحققوا ما يريدون في بلاد الإسلام، وفي المسلمين.

﴿ وقال شيخنا العلامة يحيى الحجوري -حفظه الله-، في رسالته "المبادئ المفيدة":

فإذا قيل لك: ما هي الديمقراطية؟ فقل: هي حكم الشعب نفسه بنفسه، بغير كتاب ولا سنة. فإذا قيل لك: ما حكمها؟ فقل: هي شرك أكبر، والدليل قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [الأنعام: ٥٧]. وقوله: ﴿وَلَا يُشْرِكْ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٢٦]. وأقول: هي من باب التشبه بالكفار، وقد نهى النبي -ﷺ- عن التشبه بهم، فقال: «مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ». ولقوله -ﷺ-: «وَقَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ إِنْ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ كِتَابُ اللَّهِ»^(١).

ولقوله تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾ [الإسراء: ٩].

وقد شابه الإخوان المسلمون اليهود والنصارى في دعوتهم إلى الديمقراطية، ووجه التشابه أن كثيرًا من الإخوان المسلمين قد تشبهوا باليهود والنصارى، فقبلوا الديمقراطية ودافعوا عنها، وقالوا: هي ديمقراطية إسلامية.

وبعضهم ذهب يقسم الديمقراطية إلى قسمين:

القسمة الأولى: هو حكم الشعب نفسه بنفسه، وهذا كفر صريح، والله -جل جلاله- يقول في كتابه: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَكَّمُوا إِلَى الظَّالِمِينَ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ

(١) لعبد الغني محمد بن إبراهيم الرحال. طبع دار المؤتمن للنشر والتوزيع.

(٢) أخرجه مسلم من حديث جابر بن عبد الله -رضي الله عنه-.

صَلَاً بَعِيداً ﴿ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا سَلِيماً ﴾ [النساء: ٦٥-٦٥].

وقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ حُكْماً لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ [المائدة: ٥٠].

فهذه الأدلة من الكتاب تدل على أن الاحتكام لغير الله لا يجوز.

التقسيم الثاني: هو إختيار الشعب حكامه، وهو قسم إسلامي، وصاحب

هذا التقسيم هو عبدالمجيد الزنداني.

وهذا التقسيم مبتدع مخالف لأدلة الكتاب والسنة، ولمزيد معرفة ذلك إقرأ كتاب أحنينا أبي عبدالله عبدالوهاب الحجوري -حفظه الله-.

وقال شيخنا -حفظه الله- في بعض دروسه القيمة، في سياق ردّه على قاعدة: (لِكُلِّ مُجْتَهِدٍ نَصِيبٌ)، قال: لا، ليس لكل مجتهد نصيب من الخير، إلّا إذا كان من الشرّ -ثم ذكر كلاماً معناه:- أن المجتهد في الخير له نصيب من الخير، والمجتهد في الشرّ له نصيب من الشرّ. ا.هـ. (١)



(١) كتاب "وقفات مع تنظيم الإخوان المسلمين" (ص ٨٦).

الفصل الثاني: الدعوة إلى الديمقراطية

الديمقراطية: هي حكم الشعب نفسه بنفسه، وهي من المفاصل التي يدعو إليها الإخوان المسلمون في المساجد، وهي مستوردة من أعداء الإسلام، وهي تتنافى مع الإسلام تمامًا.

فمعناها: أن الحكم ليس لله تعالى، وإنما هو للشعب، والله تعالى يقول: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [الأنعام: ٥٧]. ويقول -ﷺ-: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنُ بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١].

فهي تعتبر من الشُّرك الأكبر، والله تعالى يقول: ﴿وَلَا يُشْرِكْ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٢٦].

قال الإمام مقبل الوادعي -رحمته الله- في "تحفة المجيب على أسئلة الحاضر والغريب" (ص ٣٠٢):

وباسم الإسلام يهدمون الإسلام، بل أعظم من هذا أنهم يتوعدون أهل السنة، ويجعلون المساجد للفتن، والنبى -ﷺ- يقول: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ»^(١).

فمن أجل الكراسي يقتلون أهل السنة، وربُّ العزة يقول في كتابه الكريم: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣].

(١) في البخاري (١٧٣٩)، ومسلم (١٦٧٩) عن أبي بكرة -رضي الله عنه-.

وقد قال غير واحد من الإخوان المسلمين، هؤلاء أخطر من الشيوعيين.
وقال آخر: إذا انتهينا من الشيوعيين سترجع عليهم، وقال آخر: لو أن لي من
الأمم شيئاً لبدأنا بكم قبل الشيوعيين.

ونقول لهم: توعدكم هذا لا يثينا ولا نبالي بكم، وصدق القائل إذ يقول:
زَعَمَ الْفَرَزْدَقُ أَنَّ سَيَقْتُلَ مَرْبَعًا أَبْشَرَ بِطَيْبِ سَلَامَةٍ يَا مَرْبُعُ
ولا نحتاج إلى أن نتقاتل نحن وأنتم، بل الله -عز وجل- يقول: ﴿فَإِنْ نَزَعْنَاهُ مِنْ شَيْءٍ
فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [النساء: ٥٩].

ويقول: ﴿وَمَا أَخْلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: ١٠].
وهؤلاء يسلطون سفهاءهم على أهل السنة، وما عمل المبتدعة والحزبيون
عملاً يغيضون به على أهل السنة، إلا ازداد الناس حباً لسنة رسول الله -ﷺ-
وبصيرة بهم.

ولو أنهم كانوا يعقلون، لما استبدلوا الكفر بالإسلام، فهذا لا يكون بأي حال
من الأحوال، الديمقراطية كفر؛ لأن معناها: الشعب يحكم نفسه بنفسه، ومعناها
لا كتاب ولا سنة ولا إسلام، وإباحة الزنا، واللواط... إلخ. أ.هـ. بتصرف.

وقال -رحم الله- في (ص ٣٠٠): فالتذكرة واجبة، أهل العلم الذين صيروا
المساجد للدعوات الأمريكية، المساجد التي يقول الله فيها: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ
مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ﴾ [التوبة: ١٨].
وقال تعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ﴾ [النور: ٣٦].

ويقول النبي -ﷺ-: «إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدُ بُنِيَتْ لِذِكْرِ اللَّهِ». فأيهما أعظم: الدعوة
إلى الديمقراطية في المساجد أم سؤال عن بعير، فقد ضاع على أحدهم بعير على

عهد النبي ﷺ - فأخذ يقول في المسجد: من رأى البعير الأورق؟ فقال - ﷺ: «لَا رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ؛ فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لَهُذَا»^(١).

فلم تُبْنَ للدعوة إلى الديمقراطية، ولا قالت إذاعة لندن، وقالت مجلة «المجلة»، وقال صحيفة «الشرق الأوسط»، وقالت جريدة «الجمهورية» أو كذا وكذا...

فهذا الكلام لا يجب الإنصات له، فإذا رأيت الخطيب يوم الجمعة يدعو إلى الديمقراطية وإلى الانتخابات، فلا تسمع لمثل هذا الكلام؛ لأن الله - ﷻ - يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: ٩]. المسلمون محتاجون إلى من يعلمهم دينهم.

وهذه مسألة دقيقة أشار إليها الإمام ابن رجب - رحمه الله - كما في «الفتح» (٥/٥٠٣): فأما إن تكلم بكلام محرم، كبدعة، أو كسب السلف كما يفعله بنوا أمية، سوى عمر بن عبدالعزيز - رحمه الله -، وقالت طائفة: يلحق بالخطيب وينصت له، روي عن عمرو بن مرة، وقتادة. قال: والأكثر على خلاف ذلك، منهم: الشعبي وسعيد بن جبير، وأبو بردة، وعطاء والنخعي، والزهري، وعروة والليث بن سعد وهو الصحيح، فإن الله تعالى يقول: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي ءَايَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ [الأنعام: ٦٨]. وما كان محرماً حرم استماعه، والإنصات إليه، ووجب التشاغل عنه، كسماع الغناء، وآلات اللهو، ونحو ذلك، ولعل قول عمرو بن مرة، وقتادة في كلام مباح، لا في محرم. ا.هـ. (٢).

(١) في مسلم (٥٦٩) عن بريدة - رضي الله عنه -.

(٢) راجع «فتح العلام في دراسة أحاديث بلوغ المرام» لفضيلة شيخنا محمد بن حزام - حفظه الله - (٣/١٣٩).



الفصل الثالث: دعوة النساء إلى الخروج للديمقراطية

قال الإمام الوادعي -رحمهُ اللهُ- كما في "تحفة المجيب" (ص ٤٣٣):
وبعد هذا فالرسول -ﷺ- يقول: «إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ بَيْنَكُمْ حَرَامٌ»^(١).

هذه الدعوة التي يدعو إليها عبدالمجيد الزنداني فيها إثارة الفتن بين الرجل وامرأته، فكثير من الناس يحب لامرأته العفاف، بل كل النساء، إلا من شدَّ في هذا الأمر.

أمر آخر: إن في هذا هتك لعرض المرأة، تخرج من بيتها وليست بمعصومة، وتخالط الرجال، وإذا أصبحت ذات ولاية، فزوجها ليس بشيء، وهذه الدعوة إلى التبرج والسفور، والاختلاط من زمن قديم، فمحمد الصادق يقول في خطاب له نشرته جريدة "الصحوة" وقد ألقاه في جامع الدعوة بباب اليمن: (إن تصوير المرأة للانتخابات مثل تصويرها للحج). ويا سبحان الله، يا محمد، تجاهلت الحج ركن من أركان الإسلام، والانتخابات طاغوتية، فالفارق ما بين السماء والأرض. ومما يدل على أن دعوتهم دعوة فتنة، أن علي بن سالم بكير، من حضرموت، وهو عندهم من أهل العلم، أفتى المرأة أن تخرج إلى الانتخابات، ولو لم يرَضَ زوجها، قطع الله لسانك يا علي بن سالم.

(١) في البخاري (١٧٣٩)، ومسلم (١٦٧٩) عن أبي بكرة -رحمهُ اللهُ عنه-.

إلى أن قال: وقد رأيت منشورًا وهو موجود عندي، في هذه الأيام للإخوان
المفلسين، ماذا فيه؟

يا أختي الحبيبة، تعالي!! نحن وأنت يدًا بيد!! يدًا بيد؛ لنصرة دين الله!!
والرسول -ﷺ- ما مست يده يد امرأة قط^(١).

وقال -رحمهُ الله-: وقد عرف عن بعض الإخوان المسلمين أنهم يدعون النساء
للخروج والمشاركة في الأعمال، فلتقر عينك يا أمريكا، قلع الله عينك من القرار،
أي: لا تتحرك عينها، فلتقر عينك، أبشري عندك الإخوان المفلسون مستعدون أن
يدعوا إلى ما تريدن، وأن يلبسوا دعوتك لباسًا إسلاميًا، مستعدون لذلك، والله
المستعان. اهـ. بتصرف.

أخرج الإمام البخاري -رحمهُ الله-^(٢) من حديث سمرة بن جندب -رضي الله عنه-، قال:
قال رسول الله -ﷺ-: «مَرَرْتُ فَإِذَا رِجَالٌ وَنِسَاءٌ عُرَاءٌ فِي مِثْلِ التَّنُورِ، يَأْتِيهِمْ لَهَبٌ
مِنْ أَسْفَلِهَا، فَإِذَا جَاءَهُمْ ضَوْضُوا، فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ
الرُّنَاءُ وَالزَّوَانِي».

وجاء في "صحيح مسلم"^(٣) من حديث أبي سعيد -رضي الله عنه-، قال: قال رسول
الله -ﷺ-: «اتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ؛ فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةٍ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي
النِّسَاءِ».

فهذه هي الديمقراطية تسعى إلى فساد الشعوب والمرأة المسلمة خاصة،
والنبي -ﷺ- خطب ونصح.

(١) في البخاري (٢٧١٣)، ومسلم (١٨٦٦) عن عائشة -رضي الله عنها-.

(٢) برقم (٧٠٤٧).

(٣) برقم (٢٧٤٢).

كما جاء الحديث في الصحيح^(١)، أن النبي -ﷺ- خطب فكان يقول: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، تَصَدَّقْنَ؛ فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ». فقلن: وبم يا رسول الله؟ قال: «تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلِ وَدِينٍ، أَذْهَبَ لِلْبَّ الرَّجُلِ الصَّالِحِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ».

وجاء من حديث أسامة بن زيد -رضي الله عنه-، قال: قال رسول الله -ﷺ-: «مَا تَرَكَتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ». متفق عليه^(٢).



(١) في البخاري (٣٠٤) عن أبي سعيد -رضي الله عنه-، وجاء في مسلم (٧٩) عن عبدالله بن عمر -رضي الله عنهما-.

(٢) في البخاري برقم (٥٠٩٦)، ومسلم برقم (٢٧٤٠).

الفصل الرابع: أقوال العلماء في الديمقراطية

قال فضيلة الشيخ محمد أمان الجامي -رحمَهُ اللهُ- في "حقيقة الديمقراطية":

الديمقراطية لفظة أجنبية معناها حكم الشعب، أي: الشعب هو الذي يسن القوانين لنفسه، ويشرع التشريعات المناسبة غير ملتفت إلى شرع الله، بحيث يكون الشعب نفسه هو السلطة التشريعية، وهو الإله المعبود، ويتم ذلك بواسطة نواب البرلمان الممثلين للشعب.

وقال أيضاً وهو يتحدث عن منشأ فكرة الديمقراطية: إن فكرة منشأ الديمقراطية وليدة تفكير غير موافق، نشأ عن الغرب النصراني الذي اعترض عن شريعة الله، بل غيّر وحرّف في الكتب السماوية، حتى الإلهي، ليفعلوا ما يشاءون... والذي أريد أن أصل إليه، أن الغرب النصراني، أراد أن يتخلص من ظلم ملوكهم، فعقدوا اجتماعات ومؤتمرات كثيرة، فقرروا أخيراً نظرية (سيادة الشعب)، وهي نظرية تنطلق من تصور إلحادي، ويبين لهم الخير من الشرّ، والنافع من الضار، ليتخلصوا بأنفسهم في محاولة شئوهم، من هنا نشأت فكرة (السيادة للشعب) وإن الشعب هو صاحب السلطة، بدل سلطة الملوك، وهي فكرة ملحدة، تتنافى مع قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

قال فضيلة الشيخ العلامة ربيع المدخلي -رحمته الله- في رسالته "نداء إلى الأمة الإسلامية"، بتاريخ (١٧/١٠/١٤٢٦) بدأها:

بسم الله الرحمن الرحيم: إن حَلَّ مشاكلكم أيها المسلمون، لا يمكن في الديمقراطية، ولا في الدكتاتورية^(١).

قال -رحمته الله- مخاطباً أمة الإسلام: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل

عمران: ١٠٣].

وقال -رحمته الله-: ﴿اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ﴾ [الأعراف: ٣].

وقال -رحمته الله-: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [الأنعام: ٥٧].

وقال -رحمته الله-: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦].

يا معشر المسلمين، الديمقراطية من وضع وتأصيل أعداء الإسلام، واجهوا بها علماء ضالّالاً، وثنية كهنة، أهل شر وفساد، وواجهوا بها دكتاتوريات بلغت غاية الاستبداد والظلم، سحقت تلك إلى الدكتاتوريات شعوبها سحقاً، بعد أن استعبدها وسلبتها حريّتها سلباً مهلكاً، وحولتها إلى قطعانٍ من الحيوان، وليس للمظلومين دين يواجهون به هذا الواقع، فاخترعوا ما يسمى بالديمقراطية، أي: حكم الشعوب بالشعوب؛ لأنه ليس لهذه الشعوب أديان يوجد فيها العدل والانصاف، والعقائده الصحيحة، فوجدوا فيها متنفساً على فجورها وكفرها وظلمها، وانحطاطها، وتحللها من الأخلاق الإنسانية. ا.هـ.

(١) المدرسة الديكتاتورية: هي ديمقراطية اللهب والنار، القمع والبطش، السجون والتعذيب.

وسئل -رحمته الله- في موضع آخر:

السؤال: هل الخروج في المظاهرات، والقيام بالثورات، وتربية الشباب عليها، من منهج أهل السنة والجماعة أولاً؟ سواء داخل البلاد الإسلامية، أو خارجها؟ وما هي نصيحتكم بمن جعلها طريقة دعوية؟ (شريط بعنوان: "رفع الستار")

الجواب: هذا منهج ماركس ولينين وأمثالهم، وليست من منهج الإسلام الثورية وسفك الدماء والفتن والمشاكل، مذهب ماركس ولينين والإخوان المسلمين ضموه إلى مذهب الخوارج، وقالوا: إسلام كشأنهم: الموسيقى الإسلامية، والاشتراكية الإسلامية، والديمقراطية الإسلامية، والرقص الإسلامي، كل الضلالات يأتون بها من الشرق والغرب، ومن القديم والحديث، ويلبسونها لباس الإسلام، برأ الله الإسلام من هذه الأساليب، قال تعالى: ﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥].

والجهاد له أبوابه وله شروطه، وليست هذه الطرق الماركسيّة التي يلقون عليها ثوب الإسلام، وهم أخذوا الثورة الاشتراكية من ماركس ولينين، وأخذوا الديمقراطية من أمريكا، وهم يروجون الفكر الأمريكي، والله يروجون، فالتعددية الحزبية، تداول السلطة، والانتخابات، والمظاهرات، كلها أفكار أمريكية، وتدفع أمريكا المليارات لنشرها في العالم، وتستولي بها على الأمم، وهم من أعظم خدم أمريكا، والمروجين لهذا لفكر، ويقولون عن الناس الآخرين: عملاء أمريكا. ا.هـ. (١)

(١) "مجموع كتب ورسائل وفتاوى فضيلة الشيخ ربيع المدخلي" -رحمته الله- (ج ١٤/ ٥٠٠ - ٥٠٩).

وهذا الذي نراه ونشاهده بأعيننا هذه الأيام من المظاهرات^(١) والخروج على الحكام، وتثوير الشعب عليهم في المساجد وخارجها ونحن لا نحتاج أن نقول: قال فلان من الناس، بل نقول قال الله -ﷻ- قال رسوله -ﷺ-، ونأخذ من كلام أئمة السلف مما وافق الحق، لقول الله تعالى: ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ نَنْزَعْنَاهُ مِنْ شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

ويقول -ﷻ-: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِيَ الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣]. وثبت عن النبي -ﷺ- قال: «إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي كُلِّ مُنَافِقٍ عَلِيمِ اللِّسَانِ»^(٢). ويقول النبي -ﷺ-: «إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ الْأَيْمَةُ الْمُضِلُّونَ»^(٣). فهؤلاء حذرنا رسول الله -ﷺ- منهم؛ لأنهم أصحاب فتن وثورات، فالواجب علينا أن نحذر منهم، وأن نحذر منهم، ومن أفكارهم الهدامة، التي مبناها الشبهات والشهوات.

(١) قال الشيخ السحيمي -رحمته الله- في شريط "نصرة دماج":

المظاهرات يؤيدها ستة جهات:

- ١ - الغرب باختلاف دولهم.
 - ٢ - الروافض على اختلاف مناهجهم.
 - ٣ - العلمانيون والملاحدة.
 - ٤ - الخوارج.
 - ٥ - طلاب الحكم والمناصب.
 - ٦ - المرتزقة الطامعون في حقوق الشعوب.
- (٢) في "مسند أحمد" (١٤٣)، عن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه-.
- (٣) في "سنن أبي داود" (٤٢٥٢) عن ثوبان -رضي الله عنه-.

كما في حديث أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -ﷺ-: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ»^(١).

قال الإمام النووي -رحمته الله-:

قوله -ﷺ-: «فَلْيُغَيِّرْهُ»: فهو أمر إيجاب بإجماع الأمة، وقد تطابق على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الكتاب والسنة وإجماع الأمة، وهو أيضاً من النصيحة في الدين، ولم يخالف في ذلك إلا بعض الرافضة، ولا يعتد بخلافهم. اهـ. بتصرف.

إلى أن قال: قال العلماء: ولا يختص الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بأصحاب الولايات، بل ذلك جائز لأحد المسلمين، قال إمام الحرمين: والدليل عليه إجماع المسلمين... إلخ.

قال الإمام ابن باز -رحمته الله-، في رده على بعض الكتاب دعوى اختصاص الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالسلطان والأجهزة الحكومية:

قال: هذا خطأ واضح، والصواب: أن الإنكار بمراتبه الثلاثة مشروع للمسؤول وغيره، وإنما يختلفان في القدرة، فالمسؤول من جهة الحكومة أقدر من غيره، والإنكار بالقلب هو أضعف الإيمان في حق العاجز عن الإنكار باليد واللسان، سواء كان مسئولاً أو متطوعاً، وهو صريح الحديث الشريف، ومقتضى القواعد الشرعية. اهـ^(٢).

(١) أخرجه مسلم برقم (١٧٥).

(٢) ومن أراد المزيد فليرجع إلى رسالة "وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على كل قادر باليد واللسان والقلب" لفضيلة شيخنا سعيد بن دعاس اليافعي -رحمته الله-.

الفصل الخامس: مفسد الديمقراطية

واعلم أن مفسد الديمقراطية كثير، نذكر لك بعضاً منها:

﴿حكم الشعب نفسه بنفسه، أي: لا حاكمية لله -ﷻ﴾.

وهذا يرد قول الله: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [الأنعام: ٥٧].

وقوله تعالى: ﴿وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ﴾ [المائدة: ٤٩].

﴿إلغاء كتاب الله وسنة رسوله -ﷺ﴾.

وهذا يرده قوله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾

[الحشر: ٧].

وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا

يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤].

﴿أن الديمقراطية بدعة مستوردة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

لقوله -ﷺ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ»^(١). وفي رواية:

«مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»^(٢).

﴿عدم التحاكم إلى الكتاب والسنة، وإقامة شرع الله على الوجه الأكمل، كما

أمر ربنا -ﷻ في قوله: ﴿وَمَا أَخْلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ذَلِكُمُ اللَّهُ﴾

[الشورى: ١٠].

(١) في "الصحيحين" عن عائشة -رضي الله عنها-.

(٢) عن عائشة -رضي الله عنها- في "صحيح مسلم".

﴿ تجرئ الكفار على بلاد المسلمين، وإدخال المسلمين في دوامة أمريكا وغيرها. ﴾

﴿ زعزعة الأمن في بلاد المسلمين، والخروج على الحاكم، وإقامة المعتصمات في الطرقات، والقتل والقتال بين المسلمين، وهذا لا يقره شرع ولا عرف. ﴾

﴿ هذا من فعل الكفار لإبعاد المسلمين عن دينهم، والتحاكم لشرع الله، بل يريدون التحاكم إلى البرلمان والقواعد الباطلة، وإلى تحكيم المرأة، وهذا منكر. ﴾

﴿ ومن مفسدها تسويتها بين الصالح والمجرم، بل والكافر، وتسويتها بين الرجل والمرأة. ﴾

﴿ فيه أنها تفرق بين المرأة وزوجها، وأن كل واحد منهما له الحرية والتصرف، والنبى -ﷺ-، يقول: «لَوْ كُنْتُ أَمْرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ، لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا»^(١). لعظم أمر الزوج، وهذا معلوم من الأدلة الشرعية. هذا ما جمعت في هذا الباب، ونسأل الله التوفيق والسداد في القول والعمل.

ويليه **الباب الثاني: في الانتقابات.**

وقد جعلتها فصولاً أيضاً.

والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل.

(١) عند أبي داود (٢١٤٠).

الباب الثاني: في الانتخابات

الفصل الأول: تعريف الانتخابات

الفصل الثاني: الدعوة إلى الانتخابات

الفصل الثالث: دعوة النساء إلى الخروج للانتخابات

الفصل الرابع: أقوال العلماء في الانتخابات

الفصل الخامس: مفسد الانتخابات

فصل ملحق: انعقاد الإمامة والإمارة والخلافة؛

الخاتمة؛

الباب الثاني: في الانتخابات

الفصل الأول: تعريف الانتخابات

قال شيخنا العلامة يحيى الحجوري -حفظه الله-، في رسالته "المبادئ المفيدة":

(٤٧) - فإذا قيل لك ما حقيقة الانتخابات؟ فقل: هي من النظام الديمقراطي المنابذ لشرع الله الحق، وهي تشبه بالكفار، والتشبه بهم لا يجوز، وفيه ضرر كثير، وليس فيها أي نفع، ولا أي فائدة على المسلمين، ومن أهم أضرارها مساواة الحق بالباطل، والمحق بالمبطل، حسب الأكثرية، وتضييع الولاء والبراء، وتمزيق شمل المسلمين، وإلقاء العداوة والبغضاء، والتحزب والتعصب بينهم، والغش والخداع والاحتيال، والزور، وضياع الأوقات، والأموال، وإهدار حشمة النساء، وزعزعة الثقة، وعلوم الشريعة الإسلامية، وأهلها. ١. هـ.

فالواجب على المسلمين أن يكونوا حزباً واحداً وجماعة واحدة، يحكمهم كتاب ربهم وسنة نبيه -ﷺ-، قال تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٣].

قال الإمام ابن كثير -رحمه الله- (١):

وقوله: ﴿وَلَا تَفَرَّقُوا﴾: أمرهم بالجماعة ونهاهم عن التفرقة، وقد وردت الأحاديث المتعددة بالنهي عن التفرق، والأمر بالاجتماع والائتلاف، كما في "صحيح مسلم" من حديث سعيد بن أبي صالح عن أبي عن أبي هريرة -رضي الله عنه-:

(١) "تفسير ابن كثير" (١/ ٥٣٤) دار الصدق، ومؤسسة الريان.

أن رسول الله -ﷺ- قال: «إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا، وَيَسْخَطُ عَلَيْكُمْ ثَلَاثًا، يَرْضَى لَكُمْ: أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا، وَأَنْ تُنَاصِحُوا مَنْ وَلَاهُ اللَّهُ أَمْرَكُمْ، وَيَسْخَطُ عَلَيْكُمْ ثَلَاثًا: قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةُ الْمَالِ». اهـ.^(١)

قال الإمام النووي -رحمه الله-:

(وأما قوله: ﴿وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ فهو أمر بلزوم جماعة المسلمين، وتألف بعضهم ببعض، وهذه إحدى قواعد الإسلام، واعلم أن الثلاثة المرضية:

الْحَادِثُ: أَنْ يَعْبُدُوهُ.

الثَّانِيَّةُ: أَنْ لَا يَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا.

الثَّالِثَةُ: أَنْ يَعْتَصِمُوا بِحَبْلِهِ وَلَا يَتَفَرَّقُوا). اهـ.^(٢)

قال الإمام المجدد الوادعي -رحمه الله-، كما في كتابه "تحفة المجيب" (ص ٣٠٦ / ٣٠٧):

فالانتخابات لا دنيا ولا آخرة، فماذا عملت الانتخابات في الجزائر؟ انتهكت حرمانات الله، وقُضِيَ على الدعوة في الجزائر، وكانت الدعوة في الجزائر من أحسن بلاد المسلمين، وهكذا السودان، فالانتخابات أتت لنا بالترابي - تَرَبَّ اللَّهُ وَجْهَهُ - الذي يسبُّ النبي -ﷺ- ويسخر منه، بقوله: أنا آخذ بقول النصراني في أَنَّ الذُّبَابَ إِذَا وَقَعَ فِي الْقَهْوَةِ أَصْبَحَ؛ لَأَنَّهُ يَحْمِلُ الْجَرَائِمَ، وَلَا آخِذَ بِقَوْلِ النَّبِيِّ -ﷺ-!! يقول هذا ويضحك، بمعنى: أَنَّهُ يَسْخَرُ مِنَ النَّبِيِّ -ﷺ-، وَأَيْضًا مَسْأَلَةُ الْاِخْتِلَاطِ والدعوة إلى وحدة الأديان...

(١) أخرجه مسلم برقم (١٧١٥).

(٢) "شرح صحيح مسلم" للإمام النووي (٦ / ٣٩١)، طبعة دار الميثم.

وقال - ﷺ -: فنقول لأهل الانتخابات: اسمعوا كلام ربكم؛ فإن الله
 - ﷻ - يقول: ﴿ أَفَمَن كَانَ مُؤْمِنًا كَمَن كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوُونَ ﴾ [السجدة: ١٨].
 ويقول - ﷻ -: ﴿ أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَن نَّجْعَلَهُم كَالَّذِينَ ءَامَنُوا
 وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مِّثْيَاهُمْ وَمِمَّا كُفِّرُوا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾ [الحجرات: ٢١].



الفصل الثاني: الدعوة إلى الانتخابات:

ومن مخالفتهم في بيوت الله أنهم يدعون الناس إلى الانتخابات في خطبهم^(١)، ومحاضراتهم، وخاصة أيام الانتخابات؛ فإنهم يُكثِّفُونَ نشاطهم للغاية؛ لدعوة الناس إلى هذا المنكر.

قال الإمام البخاري - رَحِمَهُ اللهُ -: حدثنا سعيد بن أبي مريم، حدثنا أبو غسان، قال: حدثنا زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري - رَحِمَهُ اللهُ -: أن النبي - ﷺ - قال: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شَبْرًا بِشِيرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ سَلَكَوا جُحْرَ ضَبٍّ لَسَلَكَتُمُوهُ». قلنا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال: «فَمَنْ!».

قال الإمام الوادعي - رَحِمَهُ اللهُ -: في كتابه "تحفة المجيب" (ص ٣٠٦):

والناس يسمُّون دعوة الإخوان المسلمين دعوة مَوْسِمِيَّة، يقولون: إننا لا نراهم إِلَّا عند الانتخابات، يقول قائلهم: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ [النساء: ٥٨].

ثم يأتي المرشَّح، ويقول: إن شاء الله سأحقق لكم كذا وكذا، وسأفعل كذا وكذا، وقضاياكم أسدها، ثم بعد أن يرشحه المساكين، ويستلم السيارة والمرتب الضخم يقلب اسمه (صلاحًا) فإذا قيل له: يا فلان، أين ما وعدتنا؟ فيقول: لا يوجد شيء!!!

(١) وهذا الذي نكره اليوم على من قصدنا في هذه الرسالة، والله المستعان.

والنبي -ﷺ- يقول: «لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنَ الْجَحْرِ الْوَاحِدِ مَرَّتَيْنِ»^(١). فلماذا لا يقولون: هذه الانتخابات فرضت علينا من أمريكا، بل يخدعون الناس ويقولون: هي الإسلام؟!^(٢)

وقد ذكر الإمام الوادعي -رحمته الله- قصةً عجيبةً، وأبان فيها خطورة الدعوة للانتخابات:

أتاني أخ في الانتخابات الأولى من العدّين، وقد وزعوا السيارات والأموال، فقلت: ما حالهم هناك؟ قال: وجوههم عليها غبرة ترهقها قتره. لماذا؟ لأنها تأخرت الانتخابات، وسيحتاجون إلى أموال أخرى، والأموال تأتي من أرض الحرمين ونجد، ومن بعض المشايخ ممن يحسنون الظنَّ ببعض الناس، ولا بد أن تكشف ما هم عليه، وأن نكتب لهم بما هم عليه من الخطابة، وحثّ الناس على أن يُتَّبَعَ الحميني، ثم من المظاهرات التي يخرجون فيها كالأنعام السائبة، ثم قضية الخليج، وقد خرجوا في الشوارع: نفديك يا صدام بالروح والدم...!! إلخ. ثم شغل الناس بعمر البشير: هذا الحاكم المسلم، والذي بلده في خير، فقام أخ من السودان فقال: أشهد الله بأنكم كذابون، عندنا فقر مدقع.

وقد وهبنا أنفسنا لله -ﷻ- على أن نبين حقيقتهم، وهم البادئون، فمن الذي قال لكم تنشرون منشورات أن مقبلاً يميز الانتخابات، والنبي -ﷺ- يقول في شأن الكذب: «إِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ، فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي

(١) في البخاري (٦١٣٣)، ومسلم (٢٩٩٨) عن أبي هريرة -رضي الله عنه-.

(٢) ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنَّ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا﴾ [الكهف: ٥].

إِلَى النَّارِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ - يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ، حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا»^(١).

وإذا قيل لهم: ما هو المرجع؟ قالوا: كتاب البيضاني. وأقول: إن كتاب البيضاني شأنه كشأن ذلك الرجل الذي قيل له: صَلِّ. قال: لست بِمُصَلٍّ، فإن الله -عزَّ وجلَّ- يقول: ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ﴾ [الماعون: ٤].

وشأنه كما قيل:

دَعِ الْمَسَاجِدَ لِلْعِبَادِ تَعْمُرْهَا وَاعْمِدْ بِنَا حَانَةَ الْحَمَارِ يَسْقِينَا
مَا قَالَ رَبُّكَ وَيَلْ لَأُولَى سَكِرُوا وَإِنَّمَا قَالَ وَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ

وشأنه شأن الذي يقول: الناس في خسارة، ويستدل بقوله تعالى: ﴿وَالْعَصْرِ
١ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ﴾ [العصر: ١-٢]. فالناس عنده في خسارة، ولو أكمل السورة
لعرف: ﴿إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَّصَوْا
بِالصَّبْرِ﴾ [العصر: ٣].

فإن البيضاني يقتطف كلمة ويترك بقية السياق، فهو يقتطف هذه الأشياء،
والله -عزَّ وجلَّ- أغنانا بالكتاب والسنة، ماذا تريد منّا الأمم المتحدة؟ تريد منّا أن
تمسخنا، فأمريكا تتحمس لرجل واحد إذا قتل في بلدنا، وهي تبعد الشعوب
المسلمة بأكملها، وكما قيل:

قَتَلُ امْرِئٍ فِي غَابَةٍ جَرِيمَةٌ لَا تُغْفَرُ
وَقَتْلُ شَعْبٍ كَامِلٍ مَسْأَلَةٌ فِيهَا نَظَرٌ

سئل الإمام الوادعي -رحمته الله- كما في كتابه "غارة الأشرطة" (١٥٣/٣):

(١) في البخاري (٦٠٩٤)، ومسلم (٢٦٠٧)، عن عبد الله مسعود -رضي الله عنه-.

السؤال: هل الانتخابات من الأمور الاجتهادية، التي لا نهي فيها، وهل من يدعو إلى الانتخابات يعتبر ضالاً فاسقاً؟

الجواب: الذي يدعو إلى الانتخابات يعتبر ضالاً فاسقاً؛ لأنه بهذا يوطد أقدام الشيوعيين، والبعثيين، والناصرين، والمستوردين الآخرين الذين سيأتون على أرضنا الطاهرة، التي يقول فيها النبي ﷺ: «الْإِيمَانُ يَمَانٌ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ»^(١).

مسكين! مسكين! الذي يقول: إنها مسألة اجتهادية إذا دعوت للانتخابات!! قال: -نعم- وأنتم يا أصحاب "جمعية الحكمة"، لماذا تنكرون على الإخوان المسلمين الانتخابات، وأنتم واقعون فيها، فإمّا أن تتركوا الانتخابات، وتنكرون عليهم، وإلا فلتسكتوا؛ قال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: ٢ - ٣].

وقال تعالى: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ نَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ٤٤].

وهكذا "جمعية الإصلاح"، وأنا عازم إن شاء الله على إخراج شريط في دَمَّ المسألة^(٢).

وكيف نقول: إنها أمور اجتهادية. فإذا ارتد رجل يماني مسلم، فهل نقول: إنه أمر اجتهادي؟ أم نقول: إن رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ»^(٣).

(١) أخرجه مسلم (٥٣)، وأحمد (٣٢٣٥)، من حديث أبي هريرة -رضي الله عنه-.

(٢) خرج الشريط، ثم فرغ وطبع في رسالة.

(٣) أخرجه البخاري (٣٠١٧-٦٩٢٣٠)، من حديث عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما-.

فهل في الديمقراطية: أن الرجل المسلم إذا ارتدَّ يَقام عليه الحد؟! لا يَقام عليه الحد! فكيف يقال: إنه أمرٌ اجتِهاديٌّ.

فالحزبيةُ تعمي وتضم، فمنهم من يقول: واجب، ومنهم من يقول: أمرٌ اجتِهاديٌّ، وربُّ العزة يقول في كتابه: ﴿أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوُونَ﴾ [السجدة: ١٨].

ويقول -ﷻ: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [الجاثية: ٢١].

ويقول -ﷻ: ﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩].

ويقول -ﷻ: ﴿أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ﴾ [ص: ٢٨]. اهـ. بتصرف.



الفصل الثالث : دعوة النساء للخروج للانتخابات

قال الإمام البخاري - رحمته الله - : حدثنا عثمان بن الهيثم، حدثنا عوف، عن الحسن، عن أبي بكرة، قال: لقد نفعني الله بكلمة سمعتها من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، أيام الجمل، بعدما كدت أن ألحق بأصحاب الجمل، فأقاتل معهم، قال: لما بلغ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : أن أهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى، قال: «لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمَرَهُمْ امْرَأَةٌ»^(١).

وجاء من حديث عبدالله بن عمر - رضي الله عنهما - ، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتٍ عَقْلٍ وَدِينٍ، أَذْهَبَ لِلْبَّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ»^(٢). ثم يقولون بعد هذا: يجب على المرأة أن تخرج إلى الانتخابات، والنبى - صلى الله عليه وسلم - يقول: «مَا تَرَكْتُ فِتْنَةً بَعْدِي أَضَرَّ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ»^(٣).

وهؤلاء بانتخاباتهم يساوون بين العالم، والجاهل، وبين المؤمن والفاسق، بل ربما تجاوزوا الحد، وساووا بين الرجل والمرأة، والله - عز وجل - يقول: ﴿وَلَيْسَ الذَّكَاءُ كَالْأُنثَى﴾ [آل عمران: ٣٦].

(١) أخرجه البخاري (٤٤٣٥-٧٠٩٩).

(٢) جزء من حديث أخرجه مسلم (٧٩).

(٣) في البخاري (٥٠٩٦)، ومسلم (٣٧٤٠)، من حديث أبي أمامة بن زيد - رضي الله عنه - .

ويقول -ﷺ: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِّلرَّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ [النساء: ٣٢].

والنبي -ﷺ- يقول: «المرأة عورة، فإذا خرجت استشرفها الشيطان»^(١).
ومع هذا يقولون: إن صوت المرأة كصوت الرجل، سبحانه هذا بهتان عظيم.

والله -ﷻ- يقول في كتابه الكريم: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ [الأحزاب: ٣٣].

ويقول -ﷺ: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسَأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ [الأحزاب: ٥٣].
والإخوان المسلمون يدعون النساء للخروج إلى الديمقراطية والانتخابات باسم الإسلام وهم محتاجون إلى من يعلمهم دينهم.

سئل الإمام الوادعي -رحمته الله- كما في كتابه "تحفة المجيب" (ص ٣٢١):

السؤال: هل اشتراك المرأة في الانتخابات من باب الإفتاء؟

الجواب: اشتراك المرأة في الانتخابات من باب الفساد والإفساد، وهنيئاً لك أيتها المرأة اليمنية، والمرأة القبلية، وأما أصحاب "حزب البردقان" فقد أخرجوا نساءهم للانتخابات، والنبي -ﷺ- يقول: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ اسْتَعْطَرَتْ فَمَرَّتْ بِقَوْمٍ لِيَجِدُوا رِيحَهَا، فَهِيَ زَانِيَةٌ»^(٢).

(١) في الترمذي وغيره (١١٧٣)، وهو في "الجامع الصحيح" (١/ ٥٠١) عن عبدالله بن مسعود -رضي الله عنه-.

(٢) في مسند أحمد (١٩٧١١)، وهو في "الجامع الصحيح" (٣/ ١٨٢٥) من حديث أبي موسى الأشعري -رضي الله عنه- وهو حسن.

ويقول النبي -ﷺ-: «الْمَرْأَةُ عَوْرَةٌ؛ فَإِذَا خَرَجَتْ اسْتَشْرَفَهَا الشَّيْطَانُ»^(١).
وأهل السنة مستريحون ينتخبون لهم أحاديث من أحاديث النبي -ﷺ-،
وأولئك تلقى أحدهم وقد نَشَفَ رِيقُهُ، بسبب المشاكل والانتخابات.
فأقول: أنا لا أثق بحزبي يتلون، بحال من الأحوال، والتليسات
ستنكشف. اهـ.

وفي "الصحيحين" من حديث ابن عمر -رضي الله عنهما- أن النبي -ﷺ- قال: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، الْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالْخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»^(٢).

وفي "الصحيحين" من حديث معقل بن يسار -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -ﷺ-: «مَا مِنْ عَبْدٍ اسْتَرْعَاهُ اللَّهُ رَعِيَّةً، فَلَمْ يُحِطْهَا بِنُصْحِهِ، إِلَّا لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ»^(٣).

وفي "الصحيحين" عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -ﷺ-: «اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضَلَعٍ، وَإِنَّ أَعْوَجَ مَا فِي الضِّلَعِ أَعْلَاهُ، فَإِنْ ذَهَبَتْ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ»^(٤).

(١) في الترمذي وغيره (١١٧٣)، وهو في "الجامع الصحيح" (٥٠١ / ١) عن عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه-.

(٢) أخرجه البخاري (٨٩٣)، ومسلم (٤٧٢٧).

(٣) أخرجه البخاري (٧١٥٠)، ومسلم (٣٦٣).

(٤) أخرجه البخاري (٣٣٣١)، ومسلم (٣٦٤٤).

فنتصح المرأة أن تجلس في بيتها، وخدمة زوجها وتربية أولادها، وهذا والله خير لها من أن تخرج للانتخابات والاختلاط بالرجال، وهي ما خلقت لهذا، وإنما خلقت لشيء أعظم من هذا، وهو عبادة الله -جلا-، قال -سبحانه-: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦].



الفصل الرابع: أقوال العلماء في الانتخابات

(١) - سئل الإمام العلامة الوادعي - رَحِمَهُ اللهُ - كما في كتابه "غارة الأشرطة" (ج ٢ ص ١٧٥):

السؤال: هل الدخول في الانتخابات اعتراف بالعلمانيين وتمكين لهم؟

الجواب: الاعتراف الحزبية والدخول في الانتخابات معناها مساومة الإسلام، وهم يقولون: لسنا بحزب، فأنا أتحداهم أن ينشروا في جرائدهم أننا نبرأ إلى الله من الحزبية، ولسنا بحزب، ولكننا دعاء إلى الله، ونبرأ إلى الله من نظام الحزبية، وقلت غير مرة أن الانتخابات مساومة بالإسلام، ونعتبر أننا أذللنا الإسلام، ورضينا للأقدام القذرة النجسة من أقدام الشيوعيين والبعثيين والناصريين، أن تطأ أرض يميننا، وأن تظهر على الساحة.

وقد يقول قائل: إنك قلت فيما تقدم: لأن تتخب خماراً خير من أن تتخب اشتراكياً؟ فأقول: نعم أقول هذا، لأن الله - عَزَّوَجَلَّ - يقول في كتابه الكريم: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الضُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ۚ وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ ۚ﴾ [الأفال: ٢٢-٢٣].

ويقول - عَزَّوَجَلَّ -: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ ۚ﴾ [البينة: ٦].

فهم شرٌّ من القردة والخنازير، ومن الكلاب والحمير، الذي يعرف الاشتراكية ومبادئها ويؤمن بها كافر، وأما الذي يتبعهم من أجل الرتبة العسكرية، أو من أجل دنيا، فهو أضل من حمار بيته. اهـ.

(٢) - فتوى الشيخ العلامة صالح بن فوزان الفوزان - حفظه الله -:

وقد كثر السؤال عن حكم الانتخابات والمظاهرات؛ بحكم أنها أمر مستجد ومستجلب من غير المسلمين، فأقول وبالله تعالى التوفيق:

أما الانتخابات ففيها التفصيل على النحو التالي:

أولاً: إذا احتاج المسلمون إلى انتخاب الإمام الأعظم، فإن ذلك مشروع بشرط أن يقوم بذلك أهل الحل والعقد في الأمة، والبقية يكونون تبعاً لهم، كما حصل من الصحابة -رضي الله عنهم- وبايعوه، فلزمت بيعته جميع الأمة، وكما وكل عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- اختيار الإمام من بعده إلى الستة الباقين من العشرة المبشرين بالجنة، فاختاروا عثمان بن عفان -رضي الله عنه-، وبايعوه فلزمت بيعته جميع الأمة.

ثانياً: الولايات التي هي دون الولاية العامة، فإن التعيين فيها من صلاحيات ولي الأمر، بأن يختار لها الأكفاء الأمناء، ويعينهم فيها، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾

[النساء: ٥٨].

وهذا خطاب لولاية الأمور، والأمانات هي الولايات والمناصب في الدولة، جعلها الله أمانة في حق ولي الأمر، وأداؤها اختبار الكفاء الأمين لها، كان النبي -صلى الله عليه وسلم- وخلفاؤه وولاة أمور المسلمين من بعدهم يختارون للمناصب من يصلح لها ويقوم بها على الوجه المشروع. اهـ.

(٣) - سئل شيخنا العلامة يحيى بن علي الحجوري - حفظه الله -، كما في كتابه "الكنز الثمين" (ج ٥ ص ١٣١):

السؤال: يسمع عندنا في البلاد أنه صدر قرار بعدم الخوض في قضية الانتخابات، وعدم تبينها للناس، فما توجيهكم؟

الجواب: المنكر يجب إنكاره، وما كان من القرارات المخالفة يجب التوبة منها، والانتخابات محرمة كغيرها من المحرمات العظيمة، التي يجب إنكارها، ولا يجوز السكوت عنها قدر المستطاع، لما في الانتخابات من تقليد الكفار، وتمزيق المسلمين، وإغراء العداوة والبغضاء بينهم، وغير ذلك من الإضرار الدينية والدنيوية، والنبى - ﷺ - يقول: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ».

أخرجه مسلم من حديث أبي سعد الخدرى - رحمه الله عنه - (١).

ووسائل الانتخابات محرمة، سواء كان يحملهم في سيارته، أو يعينهم على قطع بطاقة القيد والتسجيل... أو غير ذلك، ما أدى إلى حرام فهو حرام، وعلى هذا فلا بأس بإنكار هذه المنكرات قدر المستطاع، من نصح أولياء الأمور، وفقهم الله، يحث الناس على إنكارها؛ لأن فُشُوَ المنكرات تُفْسِدُ الحياة على المجتمعات، وتُفْسِدُ دينهم ودنياهم، ومثل هذا لا يرضاه عاقل مستقيم، يجب السلامة له وللمسلمين، وبالله التوفيق. اهـ.

وسئل شيخنا العلامة يحيى بن علي الحجوري - رحمه الله - كما في كتابه "الكنز الثمين" (ج ٥ ص ١٣١):

السؤال: ما حكم خروج النساء لقطع بطاقات انتخابية، علماً بأن بعض أنصار المرشح يأتون إلى البيوت، ويطلبون منهم قطع بطاقات انتخابية، وإذا قام أحد من أهل السنة ينكر عليهم يقولون: لا عليكم؛ فإنه لا يوجد هناك اختلاط، فإن

النساء يقطعن بطاقات من عند النساء، ولا يوجد اختلاط، وهكذا يموهون على الناس، فما توجيهكم حفظكم الله؟

الجواب: الديمقراطية جاءت للمسلمين بفتن، ومنها: الانتخابات، وهي لا تجوز لا لرجل ولا لمرأة، لا لجنى ولا لإنسي، وفيها أضرار ومفاسد لا يعلمها إلا الله.

وقد تعب أهل السنة وهم يحذرون من هذه الفتنة عملاً بقول الله تعالى: ﴿لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ وَإِنَّ اللَّهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾

[الأنفال: ٤٢].

وبقوله تعالى: ﴿وَسَأَلَهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِثَانُهُمْ يَوْمَ سَكَتِهِمْ شُرْعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ نَبْلُوهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴿١٦٣﴾ وَإِذْ قَالَتْ أُمَةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعذَرَةٌ إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَنْقُونَ ﴿١٦٤﴾ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ﴾ [الأعراف: ١٦٣ - ١٦٥].

وبعض المحاويج من الرجال والنساء، يغرونهم بشيء من المال، أو يلبسون عليهم، أنهم إن لم ينتخبوا لم يكن لهم شأن في المجتمع، وهذا كذب، فالنبي -ﷺ- يقول: «لَوْ تَوَكَّلْتُمْ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ، لَرَزَقَكُمْ كَمَا يُرْزَقُ الطَّيْرُ تَغْدُو خِمَاصًا وَتَرْوِحُ بِطَانًا»^(١).

ويكرمكم بالخيرات الكثيرة، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴿٢﴾ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٢ - ٣].

(١) عند الترمذي (٩٨٦)، وهو في "الصحيح المسند" عن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه-.

ويقول -ﷺ-: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَنَحْنَاهُمْ بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ
وَالْأَرْضِ﴾ [الأعراف: ٩٦].

ويقول -ﷺ-: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا لَكَفَرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ
وَلَا دَخَلَتْهُمْ جَنَّتِ النَّعِيمِ ﴿٦٥﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ
لَأَكَلُوا مِن فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ﴾ [المائدة: ٦٥ - ٦٦].

ويقول -ﷺ-: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا﴾
[النساء: ٦٦].

فيا معشر المسلمين، نصيحة نافعة ثمينة، اقبلوها قبل أن تندموا ولا ينفع
الندم، سواء في الدنيا أو في الآخرة، قال تعالى: ﴿قُلْ مَنَعَ الدُّنْيَا قَلِيلٌ﴾ [النساء: ٧٧].
الانتخابات محرمة؛ إذ هي تقليد للكفار، ومن فروع الديمقراطية،
والديمقراطية محرمة، وهو حكم الشعب نفسه بنفسه، بغير كتاب ولا سنة،
والديمقراطية كفر، والحزبية معصية، إلا حزب الله -ﷺ-.. اهـ.

وإليك نصيحة فضيلة الشيخ مقبل -رحمته الله- وهو يناشد الشيخ الألباني
والشيخ ابن باز والشيخ العثيمين لما أفتوا بالانتخابات حيث قال:

ونحن نقول للمشايخ: هل حصلت الانتخابات في زمن النبي -ﷺ- عندما
اختلفوا في شأن أسامة بن زيد -رضي الله عنه-، هل يكون هو الأمير أم غيره؟! فهل قال
النبي -ﷺ-: انتخبوا فمن حصلت له الأصوات الكثيرة فهو الأمير؟!!

وهل حصلت الانتخابات في زمن أبي بكر -رضي الله عنه-؟!!

وهل حصلت الانتخابات في زمن عمر -رضي الله عنه-؟!...!

إلى أن قال: فاتقوا الله أيها المشايخ؛ لا تقودونا إلى إتباع أمريكا، وإلى
الديمقراطية، التي تبيح ما حرم الله، والتي قد أباحت اللواط في بعض الدول

الكفرية، وأباح كلَّ محرَّم، فنحن مسلمون، عندنا كتاب ربنا: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

فهل لنا دينٌ في الزمن المتقدم ودينٌ في الوقت الحاضر؟! أم هو دينٌ واحد؟! وإلى أن تقوم الساعة؟!!

والنبي -ﷺ- يقول: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَذَلِكَ»^(١).

فعسى أن يتراجع المشايخ عند هذه الفتوى، وسننظر ماذا يعمل الإصلاحيون، والله المستعان.^(٢)



(١) جاء عن عدة من الصحابة في "الصحيحين" وفي "الصحيح المسند".

(٢) من كتاب "تحفة المجيب على أسئلة الحاضر والغريب".

الفصل الخامس: مفسد الانتخابات

وأما مفسد الانتخابات فهي كثيرة جداً نذكر منها ما يسره الله:

١ إن الانتخابات تقليد لليهود والنصارى، وطاعة لهم، والله قد نهانا عن تقليدهم وطاعتهم، فقال تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ تُطِيعُوا أَفْرَقًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ ءِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٠٠ - ١٠١].

٢ الانتخابات تخدم مصلحة اليهود والنصارى، دليلنا على ذلك ما يقومون به من الدعم الإعلامي والمالي وغيرهما لدعاة الانتخابات، ولو لم يكن لهم فيها مصلحة لما فعلوا ذلك، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَسَيَفْشِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ﴾ [الأنفال: ٣٦].

٣ الانتخابات تدعو إلى ترسيخ النظام الديمقراطي، وقد تقدم الكلام على الديمقراطية في باب مستقل، وتدعو كذلك إلى الانتصار للحزبية.

٤ الانتخابات تدعو إلى تمزيق المسلمين وتفريقهم، والتمزيق هو من أفكار أعداء الإسلام، ولذلك نهانا ربنا -ﷻ- أن نسلك سبيلهم في هذا، قال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٠٥].

٥ الانتخابات تهدم الأخوة بين المسلمين، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠]. وقال تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ﴾ [التوبة: ٧١].
وفي البخاري ومسلم من حديث أبي موسى الأشعري -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -ﷺ-: «الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ؛ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا»^(١).

٦ الانتخابات تسبب البغضاء وسفك الدماء بين المسلمين، وقد قال النبي -ﷺ-: «لَا تَقَاطَعُوا وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا تَبَاغُضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا».

رواه مسلم برقم (٣٥٦٣)، من حديث أبي هريرة -رضي الله عنه-.
وروى البخاري برقم (٦٨٦٣) من حديث ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله -ﷺ-: «لَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ مَا لَمْ يُصِبْ دَمًا حَرَامًا».

٧ الانتخابات تقوم على التزوير والغش والخداع والمغالطة والكذب، وكل هذا محرم، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا﴾ [الفرقان: ٧٢]. ويقول النبي -ﷺ-: «مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا». رواه مسلم برقم (١٠١) عن أبي هريرة -رضي الله عنه-.

ويقول النبي -ﷺ-: «... وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا». رواه البخاري (٦٠٩٤)، ومسلم برقم (٢٦٠٧) من حديث ابن مسعود -رضي الله عنه-.

(١) البخاري برقم (٤٨١)، ومسلم برقم (٢٥٨٥).

٨ الانتخابات تساوي بين الصالحين والفساقين بل حتى والكفار،

وهذا من الظلم والجور، وهذا يعتبر مخالفاً لكتاب الله، قال تعالى:

٩ ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا

الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [الجاثية: ٢١].

وقال تعالى: ﴿أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ

نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ﴾ [ص: ٢٨].

١٠ الانتخابات فيها مساواة بين الرجال والنساء، وهذا منكر عظيم،

مخالف لدين الله القويم، قال الله تعالى: ﴿وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنثَى﴾ [آل عمران: ٣٦].

وقال النبي ﷺ: «مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلِ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلْبَّ الرَّجُلِ

الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ». رواه البخاري برقم (٣٠٤)، وأشار إليه مسلم برقم (٨٠)،

من حديث أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه-.

١١ الانتخابات يقوم أصحابها بتزكيات متجاوزة الحد للمرشحين،

وهذا يعتبر غلوًا، لا يجوز فعله، وهو أيضًا مخالفة لشرع الله، قال الله تعالى:

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْكُونَ أَنْفُسَهُمْ بِاللَّهِ يَزْكِي مَنْ يَشَاءُ وَلَا يَظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ (٤٩) انظر

كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَكَفَى بِهِ إِثْمًا مُبِينًا﴾ [النساء: ٤٩ - ٥٠].

١٢ الانتخابات تدعو إلى خروج النساء من بيوتهن، وتبرجهن

واختلاطهن، وهذا كله لا يجوز، وقد قال النبي ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولُ

عَلَى النِّسَاءِ». رواه البخاري برقم (٥٢٣٢)، ومسلم (٢١٧٢)، عن عقبه بن

عامر -رضي الله عنه-^(١).

(١) من كتاب أخينا أبي عبدالله عبدالوهاب بن علي الحجوري -رحمته الله- "وقفات مع تنظيم الإخوان المسلمين".

وقال الله تعالى: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ [الأحزاب: ٣٣].



فصل ملحق : انعقاد الإمامة والإمارة

تنعقد الإمارة أو الإمامة عند أهل السنة والجماعة بأحد أمرين:

الأول: ولاية الاختيار، وذلك باختيار أهل الحل والعقد له، ثم بيعتهم له، وهذه أفضل أنواع الولاية، لو حصلت لا يعدل عنها إلى غيرها، فلا يكون على الأمة إلا من يختار لها.

وولاية الاختيار هذه منها: ولاية الخلفاء الراشدين أبي بكر وعمر وعثمان وعلي -رضي الله عنهم-، وكذلك ولاية معاوية بن أبي سفيان، لما تنازل له الحسن بالخلافة، فإنها كانت ولاية اختيار، ثم بعد ذلك لم تصر ولاية اختيار إلا في أزمئة محدودة، وفي أمكنة متفرقة، وليست عامة، ولا ظاهرة.

الثاني: ولاية الاجبار: وهي أن يغلب أحد المسلمين بسيفه وسانه، ويدعو الناس إلى بيعته، فإن هذا تلزم بيعته؛ لأنه غلب، وهذه تسمى ولاية تغلب.

قال العلماء^(١): وهذا النوع من الولاية تلزم به الطاعة وجميع حقوق الإمامة، لكن هذا ليس هو الأصل، وليس مختاراً، بل هو لدرء الفتنة، وللالتزام

(١) قال ابن قدامة -رحمته الله- في "لمعة الإعتقاد" (ص ٣٣): ومن ولي الخلافة واجتمع عليه الناس، ورضوا به أو غلبهم بسيفه حتى صار الخليفة، ويسمى أمير المؤمنين، وجبت طاعته، وحرمت مخالفته، والخروج عليه، وشق عصا المسلمين. اهـ. وانظر: "مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب في العقيدة" (١١).

بالنصوص، فإن النصوص أوجبت طاعة الأمير وعدم الخروج عليه، وهذا غلب على الناس، ودعاهم إلى طاعته، فلا يجوز أن يتخلف عن مبايعته مهما حصل. وتنوعت الولاية في زمن الخلفاء.

﴿فكانت ولاية أبي بكر -رضي الله عنه- بنص من رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وبالاجتماع عليه.﴾

﴿وولي عمر -رضي الله عنه- بنص من أبي بكر -رضي الله عنه- ثم بالإجماع عليه.﴾
 ﴿وولي عثمان -رضي الله عنه- بأن جعل عمر الولاية في ستة نفر اختاروا عثمان من بينهم، ثم بايعه الناس.﴾

﴿وعلي -رضي الله عنه- لم يجتمع الناس عليه، وإنما بايعه من كان في المدينة. اهـ. (١)﴾



(١) من كتاب الشيخ صالح آل الشيخ -رحمته الله- "الآلئ البهية في شرح العقيدة الواسطية".

الخلافة

وقال العلامة صالح العثيمين -رحمته الله-:

الخلافة منصب كبير ومسئولية عظيمة، وهي تولي تدبير أمور المسلمين بحيث يكون هو المسؤول الأول في ذلك، وهي فرض كفاية؛ لأن أمور الناس لا تقوم إلا بها، وتحصل الخلافة بواحد من أمور ثلاثة:

الأول: النَّصُّ عليه من الخليفة السابق كما في خلافة عمر بن الخطاب؛ فإنها بنص من أبي بكر -رضي الله عنه-.

الثاني: اجتماع أهل الحل والعقد، سواء كانوا معينين من الخليفة السابق، كما في خلافة عثمان -رضي الله عنه-، فإنها باجتماع من أهل العقد والحل، المعينين من قبل عمر بن الخطاب -رضي الله عنه-، أم غير معينين، كما في خلافة أبي بكر -رضي الله عنه-، على أحد الأقوال، وكما في خلافة علي -رضي الله عنه-.

الثالث: القهر والغلبة، كما في خلافة عبد الملك بن مروان، حين قتل ابن الزبير وتمت الخلافة له. اهـ.



الخاتمة

هذا ما يَسِّرُ اللهُ -ﷻ- جمعه فيما حوته الديمقراطية والانتخابات، من مفسد وأضرار على المجتمع الإسلامي، وعلى الشعوب الإسلامية، سواء كان هذا في الجزائر، أو غيرها من الدول الإسلامية، كما قال تعالى: ﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾ [آل عمران: ١٠٣]. وقال -ﷻ-: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَى اللَّهَ﴾ [الحجرات: ١٣].

وننصح الدول الإسلامية بعدم مجارة الكفار، لقول الله تعالى: ﴿وَلَنْ رَضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصْرَى حَتَّى تَبِيعَ مِلَّتَهُمْ﴾ [البقرة: ١٢٠].

وكذلك ننصح هذا الذي قد صدر منه هذا الخطأ، أن يرجع إلى الحق الذي لا مناص منه، ولا يشابه الإخوان المسلمين في الدعوة إلى الديمقراطية والانتخابات، وعليه أن يتقي الله في المسلمين، وأن ينصح لهم، كما قال تعالى: ﴿وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٤].

وكما جاء في "الصحيحين" عن أنس -رضي الله عنه- أن النبي -ﷺ- قال: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»^(١).

(١) في البخاري (١٣) ومسلم (٤٥).

هذا ونسأل الله -**عز وجل**- أن يجعل هذا العمل خالصًا لوجهه الكريم، وأن يجنبنا
الفتن ما ظهر منها وما بطن، سبحانك اللهم وبحمدك، وأشهد أن لا إله إلا أنت
أستغفرك وأتوب إليك.

كتبه:

أبو الحارث إبراهيم بن علي رباح البرجي الجزائري
دار الحديث بدماج حرسها الله من كيد الكائدين.



الفهرس

المقدمة.....	٣
الباب الأول: في الديمقراطية.....	٨
الفصل الأول: تعريف الديمقراطية	٨
معنى كلمة الديمقراطية:.....	٨
نشأتها:	٩
المدارس الديمقراطية:	٩
أفكار ومبادئ الديمقراطية:.....	١٠
سئل العلامة الوادعي -رحمته- عن الديمقراطية	١١
الفصل الثاني: الدعوة إلى الديمقراطية	١٥
الفصل الثالث: دعوة النساء إلى الخروج للديمقراطية	١٩
الفصل الرابع: أقوال العلماء في الديمقراطية	٢٢
قال فضيلة الشيخ محمد أمان الجامي -رحمته- في "حقيقة الديمقراطية":.....	٢٢
قال فضيلة الشيخ العلامة ربيع المدخلي -رحمته-:	٢٣
وسئل -رحمته- في موضع آخر:.....	٢٤
قال الإمام ابن باز -رحمته-، في رده دعوى اختصاص الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالسلطان	٢٦
الفصل الخامس: مفسد الديمقراطية	٢٨
الباب الثاني: في الانتخابات	٣١
الفصل الأول: تعريف الانتخابات	٣١
الفصل الثاني: الدعوة إلى الانتخابات:.....	٣٤

٣٩	الفصل الثالث: دعوة النساء للخروج للانتخابات
٤٣	الفصل الرابع: أقوال العلماء في الانتخابات
٤٣	(١)- سئل الإمام العلامة الوادعي -رحمته الله-
٤٤	(٢)- فتوى الشيخ العلامة صالح بن فوزان الفوزان -رحمته الله-:
٤٤	(٣)- سئل شيخنا العلامة يحيى بن علي الحجوري -رحمته الله-:
٤٥	وسئل شيخنا العلامة يحيى بن علي الحجوري -رحمته الله-:
٤٧	نصيحة الشيخ مقل -رحمته الله- للشيخ الألباني وابن باز والعثيمين فتواهم بالانتخابات:
٤٩	الفصل الخامس: مفسد الانتخابات
٥٣	فصل ملحق: انعقاد الإمامة والإمارة
٥٥	الخلافة
٥٥	وقال العلامة صالح العثيمين -رحمته الله-:
٥٦	الخاتمة
٥٨	الفهرس